

Distr.: Limited  
20 October 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
اللجنة الأولى  
البند ٩٦ من جدول الأعمال  
نزع السلاح العام الكامل

إكوادور، وإندونيسيا، وتايلند، وشيلي، وغواتيمالا، وقيرغيزستان، وكازاخستان،  
والمكسيك، ومنغوليا، ونيجيريا: مشروع قرار

المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة  
النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، لعام ٢٠١٥

إن الجمعية العامة،

إذ تقر بحق أي مجموعة من الدول في عقد معاهدات إقليمية لضمان عدم وجود أية  
أسلحة نووية إطلاقاً في أقاليمها، حسب المنصوص عليه في المادة السابعة من معاهدة عدم  
انتشار الأسلحة النووية<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، الواردة في  
الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة  
لنزع السلاح،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ ترحب بالإسهام المهم لمعاهدات ثلاثيلولكو<sup>(٢)</sup> وراروتونغا<sup>(٣)</sup> وبانكوك<sup>(٤)</sup> وبليندابا<sup>(٥)</sup> ووسط آسيا<sup>(٦)</sup>، وكذلك معاهدة أنتاركتيكا<sup>(٧)</sup>، في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، وفي إخلاء نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى قرارها ٦٧/٥٣ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بالأمن الدولي لمغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية،

وإذ تعيد تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والحفاظ عليها يعززان السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويعززان نظام منع الانتشار النووي ويسهمان في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، ريثما تتم إزالة الأسلحة النووية بالكامل،

وإذ تحث الدول التي لم تضع بعد معاهدات لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على تسريع الجهود المبذولة في هذا الاتجاه، وبخاصة في الشرق الأوسط، عن طريق اتفاقات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، وفقا لأحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح<sup>(٨)</sup>، وللمبادئ التي اعتمدها هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح في عام ١٩٩٩<sup>(٩)</sup>،

وإذ تحيط علما بالفقرة ١٧٢ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة السادس عشر لرؤساء دول وحكومات بلدان حركة عدم الانحياز<sup>(١٠)</sup>، الذي عقد في طهران، في الفترة من ٢٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢، التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن اعتقادهم بأن

(٢) المرجع نفسه، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

(٣) انظر: حولىة الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد ١٠: ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.IX.7)، التذييل السابع.

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٨١، الرقم ٣٣٨٧٣.

(٥) A/50/426، المرفق.

(٦) معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، الرقم ٥٧٧٨.

(٨) القرار د/١٠ - ٢.

(٩) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول، الفرع جيم.

(١٠) A/67/506-S/2012/752، المرفق.

إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية يشكل خطوة إيجابية وتدبيراً هاماً في سبيل تعزيز نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب بإعلان اعتبار أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة سلام، الذي صدر بمناسبة انعقاد مؤتمر القمة الثاني لجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في هافانا، في ٢٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤،

وإذ ترحب أيضاً بتوقيع الدول الحائزة للأسلحة النووية، في نيويورك، في ٦ أيار/مايو ٢٠١٤، على البروتوكول الملزم قانوناً الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا،

وإذ تشير إلى أن الدول المعنية تُشجع على التصديق على معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية وعلى بروتوكولاتها الصادرة في هذا الصدد، وعلى التشاور والتعاون بشكل بناء لكي يبدأ نفاذ البروتوكولات ذات الصلة الملزمة قانوناً الملحقة بجميع تلك المعاهدات المتعلقة بإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي تشتمل على ضمانات أمن سلبية، حسب ما جاء في خطة العمل التي اعتمدت دون تصويت في عام ٢٠١٠ في المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية،

وإذ تقر بالتقدم المحرز بشأن زيادة التعاون داخل هذه المناطق وفيما بينها في المؤتمر الأول للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها، الذي عقد في مكسيكو سيتي في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، والمؤتمر الثاني لتلك الدول، الذي عقد في نيويورك في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، اللذين أكدت فيهما الدول من جديد على ضرورة التعاون من أجل تحقيق أهدافها المشتركة،

وإذ ترحب بالاجتماع التحضيري الثالث للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، الذي عقد في نيويورك، في ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، واتفق فيه على عقد سلسلة من الاجتماعات غير الرسمية في نيويورك لمناقشة مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر الثالث الذي سيعقد في عام ٢٠١٥،

١ - تقرر عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، لمدة يوم واحد، في نيويورك في عام ٢٠١٥؛

٢ - تقرر أيضاً أن يكون الهدف من المؤتمر هو النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز المشاورات والتعاون بين الدول الأطراف في المعاهدات والدول الموقعة عليها

والوكالات المنشأة بموجب معاهدات والدول الأخرى المهتمة بالأمر، بغرض تعزيز التنسيق والاتساق في تنفيذ أحكام المعاهدات وتعزيز نظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي؛

٣ - تحت الدول الأطراف في المعاهدات التي أنشئت بموجبها مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها على تطوير أنشطة التعاون والتنسيق بغرض تعزيز أهدافها المشتركة في إطار المؤتمر؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر قاعة اجتماعات في مقر الأمم المتحدة للمؤتمر الذي سيعقد في عام ٢٠١٥ لمدة يوم واحد، بالإضافة إلى المساعدة الضرورية وخدمات المؤتمرات التي قد تلزم للمؤتمر.